جامعة المنصورة
كلية الحقوق

المؤتمر الدولي الرابع عشر
لكلية الحقوق – جامعة المنصورة

﴿مستقبل النظام الدستوري للبلاد﴾

بحث بعنـوان

التمكين السياسي للمرأة

نظرة في ضوء المتغيرات السياسية والقانونية لثورة ٢٥ يناير

إعـداد

أ.د/ رشـا علي الديـن

أستاذ القانون الدولي الخاص المساعد
والقائم بعمل رئيس قسم القانون الدولي الخاص
كلية الحقوق ـ جامعة المنصورة

ملخص باللغة العربية

لعبت المرأة دورًا مهمًا في الحياة السياسية المصرية، في كــل عــصورها بداية من الفراعنة حيث تظل الملكة حتشبسوت نموذجًا رائعًا لإدارة الحكم، كما شهد العصر الإسلامي قيادة الملكة شجرة الدر لأمور البلاد فى خضم الحرب مع الصليبيين، ورغم النهاية المأساوية لشجرة الــدر إلا أنهــا تظــل فـــى أذهـــان المؤرخين ملكة حكمت فنجحت. وقد لعبت المرأة دورًا بارزًا في تاريخ العمـــل السياسي والاجتماعي في مصر والأسماء التى خلدها التـــاريخ علـــى مـــستوى النضال الوطني كثيرة ولا ننسى دعم الكثير من زوجات وأمهـــات المناضـــلين لأزواجهن وأبنائهن فى كفاحهم فهن ظهرهم القوى الداعم والمؤازر.

لقد ظهرت الفتيات في ثورة ٢٥ يناير جنبًا إلى جنب مـــع الـــشباب فـــى الحركات السياسية المفجرة للثورة. كما وقفن واعتصمن فى ميدان التحرير وفى مختلف محافظات مصر. إلا أن هناك شواهد فى الآونة الأخيرة تشير إلى وجود اتجاه إلى تقليص دور النساء فى مصر فى المرحلة الحالية مما قد يـــؤدى إلـــى تراجع مساهمة المرأة المصرية فى مرحلة ما بعد الثورة.

ومن ثم فإننا نقسم ورقتنا إلي أربعة مباحث هي:

المبحث الأول: ماهية التمكين السياسي للمرأة.

المبحث الثاني: تاريخ التمكين السياسي للمرأة المصرية.

المبحث الثالث: الإعلان الدستوري والتمكين السياسي للمرأة المصرية.

المبحث الرابع: معوقات التمكين السياسي للمرأة المصرية بعد ثورة ٢٥ يناير.

ملخص باللغة الإنجليزية

The constitution 1971 (Constitution canceled) was viewing women from a pure patriarchal perspective. Although several conventions and agreements prohibit discrimination on the basis of sex, religion, race, etc but they remain just a theory.

When the military took full control of the country last year, it appointed Tarek al-Bishry to form a committee that would change the constitution to make it comply with what the protesters had been risking their lives to demand. That committee has eight members, most of them politicians and judges, all of them men.

And article two of the constitution declaration 2011, declaring Islamic jurisprudence to be the principle source of legislation, will likely remain unchanged, given the wide range of interpretations of this clause. Language that guarantees “special rights” for different religious communities should be avoided as such wording tends to strengthen religious institutions at the expense of women’s rights in particular.

Since the Arab Spring uprisings that toppled dictators in the region, including Egyptian president Hosni Mubarak, women now fear for their rights as Islamists reap the fruits of the revolt.

A year later, Egypt has picked a new parliament and is to write a new constitution ahead of presidential elections in May.

Last month, election of the founding committee for the formulation of the Constitution resulted in the election only three women out of 100 members, these members have been entrusted to write the Constitution Drafting

It is perhaps then not a great surprise that women’s groups are wary that the all-male committee may deprive them of their full rights in the new democratic process.

And to indicate the women and New Egyptian Constitution, we should consider the following matters:

1. Clarify the political situation of women before the revolution of 25 January 2011.
2. Position of the Constitutional Declaration 2011 of women Rights.
3. The future of women's rights in new constitution.

تمهيد وتقسيم:

لعبت المرأة دورًا مهمًا في الحياة السياسية المصرية، في كـــل عـــصورها بداية من الفراعنة حيث تظل الملكة حتشبسوت نموذجًا رائعًا لإدارة الحكم، كما شهد العصر الإسلامي قيادة الملكة شجرة الدر لأمور البلاد فى خضم الحرب مع الصليبيين، ورغم النهاية المأساوية لشجرة الـــدر إلا أنهـــا تظـــل فـــى أذهـــان المؤرخين ملكة حكمت فنجحت. وقد لعبت المرأة دورًا بارزًا في تاريخ العمـــل السياسي والاجتماعي في مصر والأسماء التى خلدها التـــاريخ علـــى مـــستوى النضال الوطني كثيرة ولا ننسى دعم الكثير من زوجات وأمهـــات المناضـــلين لأزواجهن وأبنائهن فى كفاحهم فهن ظهرهم القوى الداعم والمؤازر.

إلا أن الواقع في السنوات الأخيرة شهد تراجعًا كبيـــرًا للتمثيـــل الـــسياسي للمرأة، ووصول نسبة المرأة في مجلس الشعب المنحـــل عـــام ٢٠١١ حـــوالي ١,٨% من أعضائه بعد مرور ما يقرب من ٥٠ عامًا علـــى إعطـــاء المـــرأة المصرية حق الانتخاب والترشيح ــ المرأة المصرية هي أول امرأة في المنطقة العربية تحصل على هذا الحق ــ إذ أن المرأة فى الانتخابات التـــشريعية عـــام ٢٠٠٥ حصلت على ثمانية مقاعد من مجموع ٤٥٤ مقعدا بمجلس الشعب، ثلاثة منهن حصلن على مقاعدهن بالانتخاب، بينما شغلت خمـــسة مـــنهن مقاعـــدهن بالتعيين كل ذلك أدى إلى لجوء عدد من المدافعين عن حقوق المرأة والمثقفين والحزبيين إلى الدعوة إلى اللجوء إلى نظام الكوتا، الذي كان قد تم تطبيقه فـــي

مصر عام ١٩٧٩، إلا أنه ألغى بحكم من الدستورية العليا لعدم دستوريته.

وجاء نظام الكوتا في النظام السابق ليخصص ٦٤ مقعد للمرأة فى الانتخابات البرلمانية الأخيرة ٢٠١٠، وهو أكبر تمثيل نيابي حققته المرأة في تاريخ العمل السياسي المصري، ولكن لم يكن تمثيلاً حقيقيًا فلقد شهدت هذه الانتخابات أكبر نسبة تزوير في تاريخ الانتخابات البرلمانية المصرية.

وجاءت ثورة ٢٥ يناير لتحمل رياح الحرية والتغيير لكل شعب مصر، شبابها وشيوخها، رجالها ونسائها، ويذكر التاريخ أن المرأة على مر التاريخ كانت شريكًا رئيسًا للرجل فى كل الثورات كالثورة الفرنسية والثورة الجزائرية وثورة ١٩١٩ المصرية، والثورة التونسية (ثورة الياسمين).

لقد ظهرت الفتيات في ثورة ٢٥ يناير جنبًا إلى جنب مع الشباب فى الحركات السياسية المفجرة للثورة. كما وقفن واعتصمن فى ميدان التحرير وفى مختلف محافظات مصر. إلا أن هناك شواهد فى الآونة الأخيرة تشير إلى وجود اتجاه إلى تقليص دور النساء فى مصر فى المرحلة الحالية مما قد يؤدى إلى تراجع مساهمة المرأة المصرية فى مرحلة ما بعد الثورة.

ومن ثم فإننا نقسم هذه الورقة إلي أربعة مباحث هي:

المبحث الأول: ماهية التمكين السياسي للمرأة.

المبحث الثاني: تاريخ التمكين السياسي للمرأة المصرية.

المبحث الثالث: الإعلان الدستوري والتمكين السياسي للمرأة المصرية.

المبحث الرابع: معوقات التمكين السياسي للمرأة المصرية بعد ثورة ٢٥ يناير.

المبحث الأول

ماهية التمكين السياسي

إن بيان ماهية التمكين السياسي يستوجب منا بداءة أن نعرض لتعريفه ثم بيان آلياته وفي النهاية نتعرف علي أهم صوره.

أولاً: تعريف التمكين السياسي(١):

ترجع جذور مفهوم التمكين لعقد الستينات من القرن الماضي، حيث ارتبط ظهور هذا المفهوم بالحركات الاجتماعية المنادية بالحقوق المدنية والاجتماعية للمواطنين، ومنذ ذلك الحين استخدم مفهوم التمكين بعدة معاني وكذلك استخدم في عدة مجالات، كالاقتصاد، والعمل الاجتماعي والسياسي وكذلك في التنمية(٢).

كما امتد مفهوم التمكين كمصطلح للتعبير عن عملية فردية يأخذ فيها الفرد

---

(١) **لمزيد من التفصيل راجع علي الإنترنت:**

ليلي الأحدب، تمكين المرأة غير مرفوض إسلاميًا، راجع علي الإنترنت:
http://www.islamonline.net/arabic/adam/2005/07/Article01.shtmlm 12-3-2010.

د. نورة بنت خالد السعد، التمكين السياسي للمرأة، راجع علي الإنترنت:
http://womendawah.com/article_content.php?id=12423&cat=2&temp=2, 2-1-2011.

(٢) **رأفت صلاح الدين**، المرأة بين "الجندرة" و " التمكين"، راجع علي الإنترنت:
http://www.lahaonline.com/index.php?option=content&task=view&id=17463&sectionid=1, 26-12-2009.

المسؤولية والسيطرة على حياته ووضعه، ويعتبر التمكين كعملية سياسية لمنح المجموعات المهشمة حقوقهم وتوفير العدالة الاجتماعية لهم.

وعاد مفهوم التمكين في عقد التسعينات بقوة أثر إعلان الحكومات في مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية في ١٩٩٤م، ثم في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين ١٩٩٥م بإزالة كافة العقبات التي تحول دون تمكين المرأة في الجانب الاقتصادي لتتمكن من ممارسة دورها الاقتصادي وتفاعلها مع السياسات الاقتصادية وتضمن المؤتمر العديد من البنود التي تؤكد على تمكين المرأة منها: المساواة في الحصول على الموارد الاقتصادية والتدريب والمعرفة التي تعزز المكانة الاقتصادية للمرأة .

وقد تم استخدام مفهوم التمكين من قبل المؤسسات الدولية والمانحين والبنك الدولي في لغتهم وخطاباتهم، وتعالت الأصوات المنادية بضرورة تمكين المرأة في جميع مناحي الحياة للنهوض بالمجتمع وتنميته. ولذلك فقد انعكس الاستخدام الواسع للمفهوم على تعدد تعريفاته ولا يمكن أن تخلو اتفاقية دولية في شأن المرأة من هذا المصطلح "Women's Empowerment"(١).

والتمكين في معناه العام هو إزالة كافة العمليات والاتجاهات والسلوكيات النمطية في المجتمع والمؤسسات التي تنمط النساء والفئات والمهمشة وتضعهن

---

(١) **أماني قنديل**، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٩٨.

في مراتب أدنى(١).

والتمكين السياسي عملية مركبة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهياكل مؤسسية وقانونية بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية تحديدًا(٢).

وقد مكن الإسلام للمرأة في حياتها السياسية والاقتصادية، والاجتماعية، والتربوية، وهذه حقيقةٌ علميةٌ تاريخيةٌ شرعيةٌ عليها العديد من الشواهد والأدلة العقلية والنقلية الصحيحة إذ بدأ التمكين السياسي للمرأة من الساعات الأولى لنزول الوحي عندما جاء الملك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال له: ﴿إقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾. وفزع النبي وذهب إلى زوجته خديجة، ولم يذهب إلى عمّه أو ابن عمّه أو صديقه الرجل وقص عليه القصص، وهنا ذهبت خديجة برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن عمها ورقة ابن نوفل لتجد عنده الجواب العلمي على ما حدث لزوجها، ولم يستنكف الرسول صلى الله عليه

---

(١) **د/ صابر بلول**، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع راجع علي الإنترنت:
http://www.damascusuniversity.edu.sy/mag/law/images/stories/645686.pdf, *2-2-2011.*

(٢) **شعلة شكيب**، التمكين السياسي للمرأة العربية ودور المؤسسات الأهلية، راجع علي الإنترنت:
http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=1043&page=4, 11-11-2011.

وسلم من الذهاب مع امرأته لتجد له حلاً في هذا الأمر الجلـل ولـم يهمـشها ويعزلها عن الأحداث من بدايتها حتى وفاتها(١).

المرأة مارست حقها في حرية الاعتقاد وبمحض إرادتهـا وبنفـسها، دون وسيط أو محرم، وآمنت بالإسلام وعقدت مبايعة بينها وبـين الرسـول عليـه الصلاة والسلام، علماً أن البيعة تعني أساساً التأييد والدعم السياسي للرسول عليه الصلاة والسلام، ومشاركتها في اختيار الحاكمين.

كما أوكل إليها القيام بمختلف الأنشطة والأعمال الدعوية وأعمـال الخيـر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وممارسة قضاء الاحتساب في الأسـواق العامة، ومواجهة الطغاة من الحكام المستبدين ونقدهم الشديد كما فعلـت أسـماء بنت أبي بكر مع الحجاج بن يوسف بعد أن قتل ابنها عبد الله بن الزبير.

أما الآليات المتاحة لتمكين المـرأة وبالتالي منحها مصادر القـوة لتكـون عنصر مؤثر وفاعل قادر على التأثير في الآخرين وذو خيارات متعددة وحريـة في الاختيار حسبما تقتضيه حماية مصالحها الفردية والجماعية فلا بد أن تـشمل التالي(٢):

---

(١) د/ **نظمي خليل أبو العطا**، التمكين السياسي للمرأة في الشريعة الإسلامية، راجـع علـي الإنترنت:
http://www.nazme.net/ar/index.php?p=show_articles&id=160, 11-11-2011.

(٢) د/ **شعلة شكيب**، المرأة وقضية تمكينها في المجتمع، راجع علي الإنترنت:
http://www.womengateway.com/arwg/Qadhya+Almaraa/almusharaka/tamkeen almarah.htm, 11-11-2011.

١- **بناء الوعي لدى المرأة:** وهي عملية أساسية تعمل في جوهرها على التغير الجذري للمفاهيم الخاطئة عند المرأة عن نفسها وحقوقها ولدى المجتمع عن الأدوار المختلفة التي بإمكان المرأة أن تمارسها كإنسان وتتفوق فيها ضمن عملها وأدائها جنبًا إلى جنب الرجل، كما أن بناء الوعي آلية وخطوة لا يمكن تجاوزها أو القفز فوقها إلى خطوات تالية في حركات استباقية، فالصحيح إنها عملية قد تكون بطيئة ولكنها عميقة وتبني أرضية صلبة للخطوات المستقبلية الأخرى، كما أن لا فائدة من الحديث عن تمكين المرأة في غياب الوعي لديها كفئة مستهدفة ولدى القوى المؤثرة في مجتمعها، وأي برنامج للتمكين سيؤول إلى الفشل متى ما تم تجاوز هذه الخطوة ضمن آليات عمله.

٢- **التأهيل والتدريب وبناء القدرات:** وهذه خطوة تكميلية متى ما نشأ الوعي لدى المرأة والمجتمع، بحيث تقبل المرأة على البرامج التدريبية بوعي وحماس وشغف ودراية وتتسلح بالقدرات التي تمكنها من خوض ميادين العمل المختلفة .

٣- **بناء القاعدة المعرفية:** وفي سياق الحديث عن التمكين السياسي للمرأة فالمقصود هو وصول المرأة إلى مراكز صنع القرار والمراكز التي تؤثر في صنع القرار ووضع السياسات ، فالمؤسسات البرلمانية وإن كانت هي من أهم الأجهزة المشاركة في صناعة القرار ورسم السياسات في الدول فهي ليست الوحيدة المتفردة في صنع القرار حيث أن هناك مؤسسات أخرى كالمؤسسات القانونية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية تلعب دورًا

مهمًا في صنع القرارات أو تؤثر فيها.

في النهاية يمكننا القول بأن التمكين السياسي للمرأة هو وصول المرأة إلى مراكز صنع القرار، والمراكز التي تؤثر في صنع القرار ووضع السياسات، فالمؤسسات البرلمانية وإن كانت هي من أهم الأجهزة المشاركة في صناعة القرار ورسم السياسات في الدول، فهي ليست الوحيدة المتفردة في صنع القرار إذ إن هناك مؤسسات أخرى كالمؤسسات القانونية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية تؤدي دورًا مهماً في صنع القرارات أو تؤثر فيها(١).

وقد اعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مقياس لتمكين المرأة والذي يسعى إلى قياس مشاركة المرأة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والمهنية والسياسية وذلك اعتمادًا على مؤشرات متوسط دخل الفرد ونسبة النساء في الوظائف المهنية وحصة النساء في مقاعد البرلمان(٢).

ثانيًا: صور التمكين السياسي(٣):

يقوم البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بإلزام الدول الموقعة عليه بمزيد من صور التمكين للنساء خاصةً فيما يتعلق

---

(١) **أماني مسعود**، التمكين، مجلة مفاهيم، أكتوبر ٢٠٠٦، ص ٦٠.

(٢) **فريده غلام إسماعيل**، التمكين السياسي للمرأة، راجع علي الإنترنت:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=45270,11-11-2011.

(٣) ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، *راجع علي الإنترنت:*
http://www.maatpeace.org/node/3148, 5-3-2011.

برفع الشكاوي عن طريق تمكين لجنة الاتفاقية من الرقابة بغرض إزالـــة كافـــة صور التمييز ضد النساء واستلام الشكاوى التي ترد من الأفراد أو المجتمعـــات الواقعة ضمن منطقة صلاحياتها وذلك للعمل علي[١]:

١. تحسين آليات التنفيذ الخاصة بالحقوق الإنسانية للمرأة والإضافة إليها.

٢. النهوض باستيعاب الدول والأفراد لاتفاقية السيداو[٢].

٣. تحفيز الدول على اتخاذ الخطوات لتطبيق السيداو.

٤. تحفيز التغييرات في القوانين مما يقضي على الممارسات التمييزية.

٥. تعزيز الآليات القائمة لتطبيق الحقوق الإنسانية داخل نظام الأمم المتحدة.

٦. إيجاد وعي عام أوسع بمعايير حقوق الإنسان المتعلقة بالتمييز ضد المرأة.

وإذا كان هذا هو مفهوم التمكين السياسي بصفة عامة، فما هو الحال فـــي مصر؟ سؤال نجيب عليه في المبحث التالي.

(١) **يوسف بن يزة،** التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية فـــي الـــوطن العربي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقـــوق، جامعـــة الحاج لخضر، ٢٠١٠، ص ٢١.

(٢) يقصد بها اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

The Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women (CEDAW)

المبحث الثاني

تاريخ المشاركة السياسية للمرأة المصرية في القرن العشرين[1]

تعد المشاركة السياسية مؤشرًا مهمًا من مؤشرات النمو الاجتماعي وفاعلية الشرائح والفئات المختلفة في المجتمع، ومن ثم فإن مشاركة المـــرأة الـــسياسية ترتبط مباشرة بوضع المرأة في المجتمع والدرجة التي بلغها تطور المجتمع، كما تعتبر مؤشرًا على الوضع الديمقراطي ووعى النظام السياسي، وتوجيه التنميـــة للانتفاع بقدرات المرأة السياسية.

تأسس الحزب الوطني في عام ١٩٠٧، وشاركت المـــرأة المـــصرية فـــي جهوده وأنشطته، فقد دعي الزعيم الوطني مصطفى كامل لتعبئة جهود المرأة في الحركة الوطنية، إلا أن هذه العضوية ظلت عضوية غير رسمية. وفـــي عـــام ١٩٠٨ اشتركت المرأة في التوقيع على العريضة التي قدمها الحـــزب الـــوطني للخديوي للمطالبة بإنشاء مجلس نيابي.

وفى عام ١٩١٠ مثلت السيدة "انشراح شوقي" المرأة المصرية في المؤتمر الدولي الذي عقد في بروكسل من أجل تأييد مصر، كما شهد عام ١٩١٤ تكوين

---

(١) **د/ شعلة شكيب**، المرأة وقضية تمكينها في المجتمع، راجع علي الإنترنت:
http://www.womengateway.com/arwg/Qadhya+Almaraa/almusharaka/tamkeen almarah.htm,11-11-2011.

وأيضًا موقع الهيئة العامة للاستعلامات:

http://www.sis.gov.eg/Ar/Story.aspx?sid=3784, 2-9-2011.

"الرابطة الفكرية للنساء المصريات" للمطالبة بحقوق المرأة السياسية.

وفى عام ١٩٢٣ أنشئ الاتحاد النسائي برئاسة السيدة "هدى شعراوي" بهدف المطالبة بحقوق المرأة السياسية، وفى مقدمتها حق الترشيح والتصويت. وبمجرد إنشاء الاتحاد النسائي المصري انضم إلى الاتحاد الدولي لحقوق المرأة في جميع أنحاء العالم، ومن خلال هذا الاتحاد الدولي شاركت المرأة المصرية في المؤتمرات الدولية، وأصدر الاتحاد النسائي مجلة " الإجبسيان " ١٩٢٧ برئاسة السيدة "سيزا نبراوى" وصدرت باللغة الفرنسية لتوزع بالخارج.

واقترن أول برلمان لمصر بعد إعلان ٢٨ فبراير ١٩٢٢ بتصاعد الدعوة للمساواة بين الرجل والمرأة، والمطالبة بمنح المرأة حقوقها السياسية، حيث لم تتضمن نصوص دستوري ١٩٢٣، ١٩٣٠ أي إشارة لحقوق المرأة السياسية. كما أن قوانين الانتخاب الصادرة في ظل هذين الدستورين قصرت الحقوق السياسية على الرجال دون النساء إذ أنها لم تشر إلى عدم التمييز بسبب الجنس.

وشهدت الأربعينيات من القرن الماضي زيادة التوجه السياسي للحركة النسائية، وتكوين أول حزب نسائي مصري هو "نساء مصر" ١٩٤٢ برئاسة السيدة "فاطمة نعمت راشد". وسعي الحزب نحو المطالبة بمنح المرأة كافة حقوقها السياسية والاجتماعية. وفى هذه المرحلة من تاريخ النضال للحصول على الحقوق السياسية للمرأة المصرية، ساندها فى مطالبها عدد كبير من المفكرين والأدباء كسلامة موسى وطه حسين وزكى عبد القادر.

ولمع في هذه الفترة اسم السيدة "هدى شعراوي" التي سعت للمشاركة في

المؤتمرات المحلية والدولية التي ناقشت حقوق المرأة ولاسيما الحقوق السياسية. وأصدرت جمعية الاتحاد النسائي المصري كتابًا تضمن المطالبة بتعديل قانون الانتخاب لينص على منح المرأة حق الانتخاب مثل الرجل. كما ألفت السيدة "منيرة ثابت" أول كتاب مصري عن "الحقوق السياسية للمرأة"، وقد انتقدت فيه دستور ١٩٢٣ الذي حرم المرأة من حقوقها السياسية، كما رفعت دعوة ضد مجلس الوزراء الذي حرمها من حقها.

وخرجت المرأة المصرية لأول مرة لتشارك بصورة فاعلة خلال الحرب العالمية الثانية في التنظيمات والجمعيات التي ظهرت خلال هذه الفترة، وكان أهم مشاركتها من خلال:

منظمات مستقلة مثل "جمعية الأخوات المسلمات" و "الحزب النسائي الوطني" الذي نص برنامجه على مساواة المرأة بالرجل والنهوض بمستواها الأدبي والاجتماعي وحصول المرأة على حقوقها السياسية والاجتماعية وحق الانتخاب والتمثيل النيابي.

كما ظهرت لجان نسائية مثل "دار الأبحاث العلمية" و" لجنة نشر الثقافة الحديثة"، كما شهدت هذه الفترة تكوين اتحاد "بنت النيل" ١٩٤١ برئاسة الدكتورة "درية شفيق" ونص برنامجه على رفع مستوى الأسرة المصرية بمنح المرأة حق الانتخاب والنيابة لتدافع عن حقوقها وتساهم في إصدار تشريع يكفل صيانة هذه الحقوق.

ويلاحظ على نشاط المرأة المصرية للمطالبة بحقوقها السياسية قبل ثورة ١٩٥٢م ما يلى:

- كان موقف اتحاد القيادات النسائية المصرية من الأحزاب المصرية متباينًا بين مؤيد ومعارض.

- كانت الحركة السياسية النسائية مقتصرة على فئة قليلة، وبالفعل لا ينكر أحد أنها الفئة المتعلمة المنتمية لفئة اجتماعية معينة، وقد ولد هذا انطباعًا بأن دعوة الحقوق السياسية تعبر عن اهتمام قلة مرفهة من الناس.

- ارتباط القيادات النسائية بالرجال من قيادات الأحزاب القائمة أما بالنسب أو المصاهرة.

- تداخل الأنشطة السياسية الحزبية للمرأة المصرية مع الأدوار الاجتماعية التقليدية للمنظمات الأهلية النسائية أو الجمعيات، وقصر دور النساء بالأحزاب علي الأنشطة الخيرية.

ونلاحظ بعد ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ أن التنظيمات السياسية وأولها "هيئة التحرير" كانت خالية من تمثيل المرأة؟

ولم تعرف المرأة المصرية طريقها للبرلمان إلا عام ١٩٥٦ بصدور دستور ١٩٥٦ الذي ساوى بين الرجل والمرأة فى الانتخاب والترشيح للمجالس النيابية، فقد نصت المادة ٣١ على أن "المصريون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات لا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة" ثم جاءت المادة الأولى فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ لتنص على أنه من حق كل مصري وكل مصرية بلغ ثماني عشر سنة ميلادية أن يباشر بنفسه حقوقه السياسية.

وما لبث أن اشتركت المرأة في تنظيمات الإتحاد القومي المختلفة ١٩٥٧، وعند انتخاب القاعدة الشعبية ١٩٥٩ ومجالس البنادر، برزت المرأة في تنظيمات الاتحاد القومي من خلال اللجان الثلاثية للأحياء والشياخات ولجنة المحافظة، كما تشكلت لجنة نسائية فى إطار الإتحاد القومي للتخطيط للنشاط النسائي. وفى نوفمبر ١٩٦٢ صدر قانون بتشكيل اللجنة التحضيرية للمؤتمر القومي للقوى الشعبية، حيث أوصت بأن يكون أعضاء المؤتمر ١٥٠٠ عضو تمثل المرأة ٥% من إجمالي الأعضاء.

وفى ١٩٦٢ مع إعلان الإتحاد الاشتراكي كمنظمة سياسية، دخلت هيئاته العديد من السيدات، إلا أن اجتماعات اللجان كانت غير منتظمة ثم توقفت نهائيًا.

ولقد نص الدستور المصري الساقط الصادر عام ١٩٧١ على مساواة المرأة في الحقوق السياسية بدون تمييز، إلا أن قيد المرأة في جداول الانتخابات كان اختياريًا حتى صدور القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٧٩ الذي أزال هذه التفرقة وجعل القيد في جداول الانتخابات إجباريًا بالنسبة للرجل والمرأة .

وبذلك تكون مصر اتخذت الإجراءات القانونية للمساواة بين الرجل والمرأة في المشاركة السياسية قبل انضمامها لاتفاقية المرأة عام ١٩٨١ التي تنص المادة ٧ منها على: "التزام الدول أطراف الاتفاقية باتخاذ كافة التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة لضمان حصول المرأة على المساواة في الحقوق السياسية، وذلك سواء بالتصويت في جميع الانتخابات أو الترشيح للانتخاب والمشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذها

وتولى الوظائف العامة أو المشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية".

وما لبث أن صدر القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩ في شأن مجلس الشعب حيث نص "علي تخصيص ثلاثين مقعدًا للمرأة في المجلس على الأقل، وعقب صدوره قفز عدد العضوات إلى ٣٥ سيدة في مجلس ١٩٧٩ بنسبة ٩% تقريبًا من جملة عدد الأعضاء".

ولم تهنأ المرأة المصرية بانتصارها هذا كثير، إذ قضت المحكمة الدستورية العليا فى عام ١٩٨٦ بعدم دستورية القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩، وقضت بإلغاء تخصيص مقاعد للمرأة .

والجدول التالي يبين نسبة مشاركة المرأة في مجلس الشعب المصري في الفترة من ١٩٨٧ حتى ٢٠٠٥:

السنة	١٩٨٧	١٩٩٠	١٩٩٥	٢٠٠٠	٢٠٠٥
النسبة	%٢,٤	%٢,٢	%٢,٢	%٢,٤	%١,٨

وهو يكشف عن انخفاض ملحوظ في عام ٢٠٠٥، ومن هنا كانت الدعوة لنظام الكوتا في برلمان ٢٠١٠، وربما جاء هذا متفقًا مع تزايد عدد السيدات المقيدات في الجداول الانتخابية حيث شهد ارتفاعًا مضطردًا من ٣,٦ مليون مقيدة في ١٩٨٦ بنسبة ١٨% إلى ٨,٨ مليون مقيدة في سنة ٢٠٠٠ بنسبة ٣٥% ثم ارتفع العدد إلى ١٠,٨ مليون مقيدة بنسبة ٣٧% عام ٢٠٠٣.

والسؤال إذا كانت الثورة المصرية قد أتت برياح التغيير، ووجدنا أن المرأة

المصرية عملت جنبًا الى جنب مع الرجل في الثورة، فالسؤال الآن ألا تـــستحق المرأة المصرية أن يتم الاعتراف بها كمواطنة كاملة متـــساوية فـــي الحقـــوق والواجبات؟ ولكن السؤال المهم هل جاء الإعلان الدستوري محققًا ومتفقًـــا مـــع تطلعات المرأة المصرية نحو غد أفضل؟

المبحث الثالث

الإعلان الدستوري والتمكين السياسي للمرأة المصرية

لابد في البداية من إدراك حقيقة مفادها أن الثورة المصرية هي نتاج جهد المصريين جميعًا رجالاً ونساءً، ولكن اللافت للنظر هو خلو لجنة وضع الإعلان الدستوري من أي امرأة، وكأن مصر خلت من الشخصيات النسائية العامة وأساتذة القانون بصفة عامة، والدستوري بصفة خاصة، مما يعلن عن تجاهل واضح من قبل المجلس العسكري للمرأة المصرية. فقد تم استبعاد المرأة من صياغة الإعلان الدستوري، الذي تم اعتماده من قبل المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١ والذي سوف يقود البلاد خلال فترة انتقالية حتى يتم وضع دستور جديد والموافقة عليه.

وتوحي بعض أحكام الإعلان الدستوري بأن المرأة قد تبقى مستبعدة من المشاركة في الحياة العامة. على سبيل المثال، فإن المادة ٢٦ تنص على أنه "يشترط فيمن ينتخب رئيسًا للجمهورية أن يكون مصريًا من أبوين مصريين.......". وعلى الرغم من أن هذا النص لا يحظر بشكل واضح ومحدد النساء من العمل كرئيس للجمهورية، فإنه يبدو وكأنه يهدف إلى اقتصار الرئاسة على الرجال فقط. ومع ذلك فقد قامت إمرأة بالفعل بإعلان ترشحها للانتخابات الرئاسية المقبلة، وهي السيدة "بثينة كامل".

كما تم استبعاد النساء من الحكومة الأولي للثورة التي ترأسها رئيس

الوزراء عصام شرف، فمن أصل ٢٦ وزيرًا، هناك امرأة واحدة فقط، بلا حقيبة وزارية "وزارة التعاون الدولي"، كانت موجودة في الحكومات السابقة في إشارة واضحة لعدم ثقة المجلس العسكري بالمرأة في تلك الفترة، كما جاءت حكومة الدكتور الجنزوري مشتملة علي ثلاث وزيرات أحداهن مستمرة من وزارات سابقة الدكتورة "فايزة أبو النجا" وزيرة التعاون الدولي، والثانية شخصية أكاديمية لتولي حقيبة "وزارة التأمينات الاجتماعية" وهي وزارة نسائية منذ توليها من قبل الدكتورة "حكمت أبو زيد" في عهد الرئيس عبد الناصر.

كما خلا الإعلان الدستوري من النص على كوتة المرأة في التمثيل البرلماني، ولكن فتح الباب للنص عليها للقوانين المكملة وحصن النص عليها من الطعن بعدم الدستورية. فقد نصت المادة ٣٨ من الإعلان الدستوري على أن "ينظم القانون حق الترشيح لمجلسى الشعب والشورى وفقًا لأى نظام انتخابى يحدده. ويجوز أن يتضمن حدًا أدنى لمشاركة المرأة فى المجلسين". دون تحديد هذا الحد الأدني.

وتلك المادة وضعت فقط من أجل ترك الحرية للمشرع في سن قانون لكوتة المرأة أو عدم النص عليه، في محاولة من المشرع لوضع غطاء دستوري لنظام الكوتا، الذي وجه بكثير من الانتقادات من رجالات القانون الدستوري ــ كما سنري لاحقًا ــ، وربما يكون الدافع لهذا النص هو محاولة طمأنة التيارات والجماعات النسائية، وترديدًا لدعوات نسوية قويت في النظام السابق، واستمرت تحت مسميات الدعوات الثورية، كما يري البعض.

إلا أننا نري أن هذا النص يحصن القانون الذي ينص علي كوتة المرأة من الملاحقة الدستورية؛ لأن الدستور ذاته قد نص علي جواز ذلــك، وإن مبعــث الطعن بعدم دستورية الكوتة هو حظر التمثيل الفئوي أو النــسبي للمرشــحين. فالدستور ينص على أن كافة المصريين نساءً أو رجالا، مــسلمين أو أقبــاط أو غيرهم متساو الحقوق والحريات، ولكن نص المادة ٣٨ أقر مبدأ التمثيل الفئوي أو النسبي. ففي هذه الحالة لو طعن علي قانون يقر كوتة المرأة فلن يكون الطعن مقبولاً، لأن النص الدستوري أقر المبدأ، فنرى أن هذا تحــصين للقــانون مــن الطعن عليه.

ولكن جاء قانون الانتخابات مخيبًا للآمال، فمــا لبــث أن صــدر قــانون الانتخابات لتنص الفقرة الرابعة من المادة الثالثة علي أنه "ومع مراعــاة حكــم المادة السادسة عشرة من هذا القانون يجب أن يكون عدد المرشحين على أي من القوائم مساويًا لعدد المقاعد المخصصة لدائرة على أن يكون نصفهم على الأقــل من العمال والفلاحين، وألا يلي مرشح من غير العمال والفلاحين مرشحًا مــن غير هؤلاء، وفي جميع الأحوال يجب أن تتضمن كل قائمة مرشحًا من النــساء على الأقل".

ويلاحظ أن القانون جاء بلا أي تعديل على التمييز الإيجابي لصالح النساء، فقد اشترط المرسوم أن تضم القائمة عضوًا نسائيًا على الأقل، إلا أنه لــم يلــزم وضع المرأة في مركز متقدم من القائمة، الأمر الذي يهدد وجود المرأة بمجلس الشعب القادم مع إلغاء الكوتة النسائية.

وعلي النقيض من ذلك نجد ثورة الياسمين في تونس تشهد تطورات إيجابية لمصلحة المرأة، وأهمها قانون الانتخابات الذي ينص على المناصفة بين النساء والرجال في لوائح الانتخابات الحزبية. بالإضافة إلى إلغاء جميع التحفظات التونسية السابقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة والمعروفة بالسيداو. ويمكن القول بأن هذه المتغيرات جاءت نتيجة لتضافر جهود الحركة النسوية والنشطاء الحقوقيين والمثقفين الذين كانوا دومًا مساندين للمرأة وحقوقها. كما كان تعيين عدد لا بأس به من هؤلاء الحقوقيات في مناصب صناعة القرار ضمن الحكومة المؤقتة والهيئات المختلفة للثورة داعمًا لتحقيق هذه الانجازات لإدراكهم أن المرحلة الانتقالية الحالية ستيتمخض عنها مجموعة من الأفكار والأيدولوجيات التي ستحكم البلد مستقبلاً.

والسؤال هل ما جاء به الإعلان الدستوري وقانون الانتخابات يحقق ما تستحقه المرأة المصرية من مجتمعها؟ والذي تمثل فيه ٤٩% من عدد سكانه وتشارك الرجل في كل مجالات الحياة وكان لها الدور الأكبر والأعظم في ثورة٢٥ يناير سواء كانت بالمشاركة الفعلية أم بتقديم أبنائها شهداء فداءً لهذا الوطن أم أختًا حثت أخاها علي النزول في الميدان، وغيرها من الصور التي لا يستطيع مرسوم قانون برلماني وغيره من القوانين واللوائح أن يمحوها من ذاكرة التاريخ؟ ولكن لو سلمنا بأن ما جاء في الإعلان الدستوري وقانون الانتخابات الأخير صار حقيقة لا يمكن تجاهلها حتى، ولو لم يكن مرضيًا لطموحات المرأة المصرية، إلا أن السؤال الحقيقي ما هي المعوقات التي تقف كحجر عثرة في طريق المشاركة الفاعلة للمرأة في الحياة السياسية؟ هذا ما نجيب عنه في المبحث التالي.

المبحث الرابع

معوقات التمكين السياسي للمرأة المصرية

بعد ثورة ٢٥ يناير

قبل الحديث عن معوقات المشاركة السياسية في ضوء ثورة ٢٥ يناير لابد وأن نوضح في البداية موقف شريعتنا الغراء من مشاركة المـرأة فـي الحيـاة السياسية.

فقد منح الإسلام المرأة حريتها كاملة كالرجل سواء بسواء، فأقرّ اختيارهـا لزوجها، ولم يمنعها من التعبير عن إرادتها، واحترم جوارها، فتلـك أم هـانئ تجير رجلاً أسيرًا من المشركين، فيصل للنبي صـلى الله عليـه وسـلم خبـر جوارها، ويقول: "**أجرنا من أجرت، وأمنّا من أمنت يا أم هانئ**" وهذا مـضمون قول عائشة رضي الله عنها: "إن كانت المرأة تجير على المؤمنين فيجوز" وقـد أجمع الفقهاء علي جواز أمانها حربًا وسلمًا، فإذا أجاز الإسلام لها الأمـان فـي السلم والحرب فكيف تمنع من انتخابها لنواب الأمة؟

إنَّ الأصل في الأعمال الإباحة ما لم يرد نص التحريم، قال ابن تيمية: "إن تصرفات العباد والأفعال نوعان: عبادات يصلح بها دينهم وعـادات يحتـاجون إليها في دنياهم"، وباستقراء أصول الشريعة أن العبادات التـي أوجبهـا الله أو أباحها لا يثبت الأمر بها إلا بالشرع، ومعلوم أن انتخاب المرأة من يمثلها مـن العاديات التي تبقي على أصل الإباحة إذ لم يرد من نصوص الشرع ما يحظرها من حق الاختيار والانتخاب بالإضافة إلي أن انتخاب المرأة المـسلمة لغيرهـا

لا يخرج عن كونه إما توكيلاً للغير بالدفاع عن حقوقها والتعبير عن إرادتها، وإما شهادة للغير بأنه قادر على القيام بوظيفة النائب والمدافع عن مصالح الأمة. وهما يصحان من المرأة؛ لأنها تتمتع بكامل الأهلية التي تمكنها من توكيل غيرها.

وقد بايعت المرأة النبي في العقبة الأولى والثانية واستمرت مبايعة النساء له طيلة حياته، وكانت صيغة البيعة في العقبة الثانية واحدة للرجال والنساء، فبايعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على حرب الأحمر والأسود، وأخذ لنفسه واشترط على القوم لربه، وجعل لهم على الوفاء بذلك الجنة.

قال عبادة بن الصامت: "بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الحرب على السمعة والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا، والبعد عن الفواحش، أما البيعة الثانية كانت على الحرب والجهاد في سبيل الله، والدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتأييده من قبل الرجال والنساء جميعًا، وإذا قيل إن آية بيعة النساء لم تتضمن المعنى السياسي قلنا: إنَّ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(1). يعني إتباع أوامر النبي صلى الله عليه وسلم والامتناع عن نواهيه في شئون الدين والدنيا، وهذا

(1) سورة الممتحنة، الآية ١٢.

مبايعة للرسول صلى الله عليه وسلم بالمعنى السياسي، وهذا أفضل دليل على مشاركتها في الشئون العامة.

ويري جانب كبير من الكتاب أن المحظور الوحيد في إعطاء المرأة حق الانتخاب هو اختلاطها بالرجال أثناء الدعاية الانتخابية والاقتراع، مما يعد ذريعة لفساد محتمل، مما يستوجب سد الذرائع بالتزام المرأة واجبات الإسلام في مظهرها وسلوكها، فتتجنَّب التبرج والخلوة والخضوع بالقول والتكسر في مشيها، كما على الدولة واجب توفير الأماكن الخاصة باقتراعهن تحصيناً لهن من غوائل الفتنة والفساد(١). والسؤال المهم الآن ما هي الضوابط الشرعية لمشاركة المرأة في حق الانتخاب؟

الضوابط الشرعية لمشاركة المرأة في الحياة السياسية:

ولعل من المناسب في هذا الموضع إيراد جملة الضوابط الشرعية لمشاركة المرأة في الحياة العامة وظيفيًا أو مهنيًا أو سياسيًا بوصفها الأسس التي تستطيع من خلالها العمل:

الزي الشرعي: قال تعالى:{وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِن}(٢)، ويقول تعالي: {وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} (٣)، فينبغي

---

(١) راجع:
www.islamonline.net, 1-1-2006.

(٢) سورة النور، الآية ٣١.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

على المرأة أن تلبس اللباس المحتشم الساتر الفضفاض الذي لا يكون زينة في نفسه على نحو ما هو مبين في كتب الفقهاء.

غضّ البصر: قال تعالى:{قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ* وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ}(١)، فيجوز للنظر للمرأة من غير شهوة، ولا يري منها إلا الوجه والكفين.

التمييز عن الرجال واجتناب المزاحمة: عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث يسيرًا قبل أن يقوم، قال ابن شهاب: "فأرى والله أعلم أنَّ مكثه لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم" ويؤكد هذا قوله صلى الله عليه وسلم: **{لو تركنا هذا الباب للنساء}**.

اجتناب الخلوة: عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿ **لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم**﴾. فلا يجوز للمرأة الخلوة مع رجل غير مجرم لها.

جدية مجال اللقاء: قال تعالى: ﴿**وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا**﴾، وتشير هذه الآية إلى أنَّ موضوع الحديث بين الرجال والنساء ينبغي أن يكون في حدود المعروف ولا يتضمن منكرًا، كما ينبغي أن تكون للقاء أسباب جادة تدعو إليه.

---

(١) سورة النور، الآية ٣١:٣٢.

وجوب إذن الزوج للدخول إن كان مقيما غير مسافر: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ﴿**لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه**﴾. وألا يكون خروج المرأة للعمل العام على حساب زوجها وبيتها وأولادها: بمعنى ألا تمنعها المشاركة في العمل العام من الوفاء بكل واجباتها، زوجة وأمًا، ولا بدَّ من محاولة التوفيق والتوازن بين العمل داخل البيت وخارجه. والسؤال الذي يثور الآن ما هي أهم التحديات التي تعوق مشاركة المرأة في الحياة السياسية في مصر بعد ثورة ٢٥ يناير؟

عشرة أشهر هي عمر الثورة المصرية، ولا يمكن بأي حال من الأحوال القول بأننا نملك العصي السحرية التي يمكن لها أن تغير وضع المرأة المصرية بين ليلة وضحاها. ولكننا هنا نحاول أن نبين أهم المعوقات التي يمكن أن تقف في سبيل مشاركة المرأة المصرية بصورة فاعلة في الحياة السياسية.

يمكن إرجاع هذه المعوقات إلي عدة عوامل بعضها سياسي، والآخر اجتماعي، وأخيرًا إعلامي.

أولاً: العوامل السياسية(١):

وتعد العوامل السياسية من أهم العوامل الي تعوق المرأة عن المشاركة السياسية ومن هذه العوامل:

---

(١) **د/ إيمان بيبرس**، المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي، جمعية تنمية ونهوض المرأة، بدون سنة نشر، ص ١٣.

البيئة الانتخابية:

هذه البيئة قد تؤثر سلبًا على مشاركة النساء والرجال على حد سـواء،حيث تسيطر آليات استخدام العنف والفساد وسلاح المال على المناخ السياسى، وأيضًا الشعارات الدينية التي قد تخلق نوع من الرأي العام السياسي المـوحي بحرمـة مشاركة النساء كما في الدعاوي السلفية التي انتشرت في المجتمـع المـصري خلال المرحلة الأولي من الانتخابات، والتي اكتفت بعض التيـارات الإسـلامية بوضع وردة أو صورة زوج المرشحة بدلاً من صورتها في الدعاية الانتخابية.

ورغم أن المرحلة الأولي من الانتخابات شهدت إقبالاً معقولاً لحد ما إلا أن هذا لا ينفي إحجام الكثير من النساء عن المشاركة خوفًا من التعـرض لـلأذى أو الإهانة أو لعدم اهتمامهم بالأمر أصلاً. كما أحجمت الكثيرات من الشخصيات العامة النسائية عن ترشيح أنفسهن خوفًا من التشهير بهن وتلويث سمعتهن بسبب عدم القدرة على تلبيات متطلبات الدعاية الانتخابية المالية، وعدم رغبـتهن فـي الانضمام لتيار سياسي بعينه.

ضعف الدعم الحزبى للمرأة:

فمعظم الأحزاب في الوطن العربي بـصفة عامـة،لا تقـدر دور المـرأة وإمكانياتها فى العمل العام.ويتضح موقف الأحزاب ليس من خلال التمثيل فـى الهيئات العليا أو الترشيح للانتخابات فحسب، بل وعلى المستوى القاعدى مـن حيث تكوين الكادر الحزبى النسائى سياسيًا فقد اكتفت الأحزاب بتكـوين لجـان للمرأة وكان الهدف المعلن منها هو تفعيل العضوية النسائية. ومـا زال الأمـر

قاصرًا علي العلاقات الأسرية في تولي النساء للمراكز القيادية بالأحزاب، فصلة المصاهرة والدم هي الغالبة في وجود المرأة داخل القيادات الحزبية. بالإضافة إلي أن نسبة مشاركة المرأة المصرية في الأحزاب السياسية متدنية جدًا، فالنساء عازفات عن الانتساب إلى الأحزاب السياسية، كما إن الأحزاب لا تتوجه للنساء.

يضاف إلي ذلك قلة وجود منظمات نسويه ناشطة في الدفاع الحقيقي عن المرأة دون التبعية لأحزاب سياسية مناهضة لحقوق المرأة، والاكتفاء بإيجاد لجان نسوية تهدف إلى تمرير سياساتها وتسويق برامجها وكسب عناصر وكوادر نسائية.

ثانيًا: العوامل الاقتصادية[1]:

حيث تؤثر التحولات الاقتصادية في المجتمع على المرأة بصورة أكبر من الرجل، فالمرأة في المجتمعات العربية لا تتمتع باستقلالية اقتصادية، لذا فإن الفقر والانشغال بمطالب الحياة اليومية، يمثلان أهم العوائق الاقتصادية التي تحول دون مشاركة المرأة في العمل العام، بالإضافة إلي النظرة الذاتية لدي المرأة التي تنصب علي أن المشاركة السياسية نوع من الرفاهة الاجتماعية التي لا تستطيع الوصول إليه.

توظيف النساء في أعمال خدمية تقليدية، وبالتالي تدني رواتب النساء

---

(١) **د/ غازي ربابعة**، دور المرأة في المشاركة السياسية،مجلة المفكر، العدد الخامس، ص ١٧٠ وما بعدها.

وضعف موقعهن الوظيفي والاقتصادي والذي يعتبر من العوائق الكبيرة أمام تمكين المرأة كي تصبح عنصرًا مهمًا ومؤثرًا في مؤسسات صنع القرار.

كذلك تفشي ظاهرة الفقر في كثير من دول العالم، ومن بينها مصر وحصول المرأة على حصة الأسد من الفقر العالمي نتيجة الأزمة المالية العالمية الأخيرة.

يضاف إلي ما سبق ضعف الإمكانيات الاقتصادية التي تجعل من الصعوبة دعم المرأة لنظيرتها اقتصاديًا أثناء الحملات الانتخابية.

ثالثًا: العوامل الاجتماعية(١):

تتعدد العوامل الاجتماعية التي تعوق مشاركة المرأة المصرية في الحياة السياسية، وربما يكون أهمها:

الثقافة المجتمعية:

لا يمكن لأحد أن ينكر أن هناك تيارًا فكريً في المجتمع المصري يري أن دور المرأة يقتصر على العمل الخاص المتعلق بأمور المنزل والأولاد، بينما تعتبر إدارة الدولة أي العمل العام جزء أصيل من اختصاص الرجل. بالإضافة إلي ازدياد التيار الإسلامي المتشدد الذي يري في مشاركة المرأة في الحياة

(١) **د/ صابر بلول**، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجيهات الدولية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الثاني، المجلد ٢٥، ٢٠٠٩، ص ٦٥٦ وما بعدها.

العامة والسياسية أمر خارج علي الدين والشريعة.

والقول بأن نسبة قيد النساء في جداول الانتخابات فى العديد مـن المـدن المصرية أعلى من نسبة قيد الرجال،إلا أنها ليست من منطلق الحـرص علـى مشاركة النساء، وإنما من منطلق استغلال الأصوات النسائية والتي تمثل كتلـة انتخابية فى تدعيم مرشح تم اختياره من قبل حزب بعينـه، والمخالفـات التـي ارتكبت خلال المرحلة الأولي من الانتخابات البرلمانية ٢٠١١ تكشف عن هـذا الأمر.

والغريب في الأمر أن النزعة الحزبية أو الدينية أو حتى القبلية يكون لهـا دورها في رفض المرأة إعطاء صوتها للمرشحات السيدات، وذلك لعدم وعـي السيدات بأهمية أن تمثلهن من تنوب عنهن.

كما أن تقسيم الأدوار التقليدية بين الرجل والمرأة في الأمور الاجتماعيـة والأسرية يلعب دورًا مهمًا في عزوف المرأة عن المشاركة الـسياسية، حيـث تتحمل المرأة دومًا العبء الأكبر في تربية الأطفال ورعاية الأسرة، بالإضـافة إلي أن تعدّد الأدوار التي تقوم بها المرأة داخل وخارج البيت، يحيل مـا بينهـا وبين إمكانية مشاركتها في الحياة العامة.

يضاف إلي هذا عدم التعامل مع قضية المشاركة السياسية للمرأة كقـضية مجتمعية، والنظر إليها على أنها قضية فئوية أو قضية رفاهية.

ارتفاع نسبة الأمية:

يمثل ارتفاع نسبة الأمية بين النساء مشكلة لا يمكن تجاهلها، وتقـف فـي

طريق أي نوع من التطور أو المشاركة السياسية الفاعلة للمــرأة. وهــذا يلقــي عبء كبير علي التنظيمات النسائية التي مازالت تتسم بــضعف أدوارهــا فــي التمكين السياسي للمرأة من حيث التخطيط والبرامج، وتبقى في النهايــة وبقــدر مهم جدًا القدرات الشخصية للقيادات النــسائية. فالقــدرات الشخــصية للمــرأة واستعداداتها للقيادة وخبراتها في الحياة السياسية من المعوقات الأساسية، ومــع ذلك فقد برز عدد من النساء لهن تأثير كبير في نجاح المرأة في الحياة السياسية في مصر خاصة في الآونة الأخيرة.

كذلك أن انخفاض المستوى التعليمي للنساء في كثير من المناطق المصرية كمناطق الصعيد يعرقل مساعي الارتقاء بنسب التمثيل السياسي للمرأة.

رابعًا: العوامل القانونية:

- غياب القوانين المنصفة للمرأة:

يعد هذا من العوامل الرئيسة في ضعف مشاركتها فــي الحيــاة الــسياسية فالمشرع في مصر شأنه شأن بقية المشرعين في العالم العربي، ينظر إلى قضية المشاركة السياسية نظرة مبتسرة، فيركز على منحها حقوقها الــسياسية دون أن يمنحها حقوقها المدنية، في حين أن استقامة الأولى تعتمد على استقامة الثانيــة، فالمرأة التي تعاني من غياب قانون للأحوال الشخــصية ينــصفها ويعيــد لهــا كرامتها،لا يهمها أن تشارك في المجال السياسي لأنها منشغلة بهمها الشخصي.

بالإضافة إلي أن الدعوة لإلغاء نظام الكوتا رغم إمكانية النص عليها فــي قانون الانتخابات في ظل الإعلان الدستوري جعل من المتصور خلو مجلــسي

الشعب والشورى القادمين من أي تمثيل للمرأة، وقد كان من المتوقع أن يحظـــو المشرع المصري حظو المشرع الفرنسي الذي قام في عام ١٩٩٩ بإجراء تعديل دستوري بموجبه تم إلزام الأحزاب بأن تتضمن قائمة الحزب الانتخابيـــة نـــسبة ٥٠% من التمثيل للنساء، أو علي الأقل النص علي أن يكون تمثيل المرأة فـــي القائمة في مكان متقدم.

ويمكن القول بأن استخدام أنظمة الكوتا عامل سياسي مهم جدًا في تحقيـــق فرص المشاركة للنساء، ويمكن للأحزاب تطبيق نظام الكوتا على عدة مستويات دون الحاجة لنص تشريعي، فهناك مستوى المناصب الحزبية الداخلية، وهنـــاك مستوى اختيار المرشحين في الانتخابات. والمثال علي ذلك الأحزاب البريطانية، فإنها تطبق أنظمة الكوتا داخليًا بوصفه القانون العـــام الملـــزم أو عبـــر الـــنظم والقوانين الداخلية للحزب، حيث تتخذ بعض الأحزاب إجراءات تحسينية بـــشكل غير رسمي، وهذه بدورها تتحول مع الزمن إلى أعراف. أما البعض الآخر من الأحزاب فينص علي هذه القواعد بشكل رسمي في النظام الأساسي للحزب.

وقد انفرد حزب العمال البريطاني من بين الأحزاب البريطانية، بتخصيص قوائم أو لوائح خاصة للنساء في الفترة قبل الانتخابات ٩٣-٩٦م، على المستوى الداخلي للحزب وعلى مستوى القوائم الانتخابيـــة لانتخابـــات عـــام ١٩٩٧م ، وحسب نظام اللوائح النسائية يتم اختيار النساء في الحزب وترتب أسماؤهن على اللوائح ليشغلوا في الانتخابات التالية، نصف مقاعد الأعضاء القدامى ونـــصف مقاعد الأعضاء الجدد في البرلمان.

خامسًا: عوامل أخري:

تقوم وسائل الإعلام بمختلف أنواعها، وخاصة المرئية منها بتهميش الوعي لدى المرأة حيث تكثر من الاستهلاك الترفيهي دون التثقيفي. بالإضافة لتقـديمها للمرأة المثقفة الواعية سياسيًا في صورة غير لائقة توحي بأنها ذكورية الطبـع، ومهملة في مظهرها وحياتها. بالإضافة إلي محاولة تشويه العديد مـن الرمـوز النسائية في المجتمع المصري.

تكريس وسائل الإعلام للأدوار النمطية للمرأة كربة البيت، والربط الـدائم بين خروجها للعمل وفشلها حياتها الأسرية سواء من خلال الكتابات والمقـالات أو من خلال المسلسلات والأفلام.

اختزال المرأة في أدوار تجردها من إنسانيتها وتحولها لسلعة ويظهر ذلـك جليًا فى الإعلانات التى تركز على المرأة الجميلة التي ليس لها دور سوى إبراز جمالها، واستغلال هذا للترويج للسلع والمنتجات.

في النهاية يمكننا القول بأننا نتطلع لمشاركة نسائية فاعلة من أجـل خدمـة وطننا الحبيب مصر، ولهذا يتعين علينا القول بأن هذا لن يتأتي إلا من خلال:

١- تمثيل المرأة في لجنة صياغة الدستور الجديد، وفي كافة منتـديات الحـوار التي تناقش القضايا الوطنية المصيرية لهذا الوطن.

٢- العمل علي زيادة تمثيل المرأة في المناصب الوزارية والمناصب العامة.

٣- أن تتم مراجعة التشريعات التي تميز ضد المرأة بصورة خاصة، وأن يـتم إصلاح قانون الأسرة ليعكس كرامة الإنسان والعدالة لكافة أعضاء الأسرة.

إن من شأن هذه التعديلات خلق فرص عادلة للمرأة للمشاركة في الحيـــاة السياسية في مصر، من أجل تحقيق الديمقراطية ودعم التنمية الاقتصادية داخـــل المجتمع المصري. فالتمكين السياسي للمرأة هو بحق الطريق الحقيقي لـــدمجها في العملية التنموية. ويكفي القول هنا بأن المجتمع المصري وما لاقـــاه خـــلال ثلاثين عامًا من الفساد وما يلقيه الآن من دعاوي معادية للمـــرأة لا تـــستند لأي أساس ديني وفهم صحيح لقواعد وأسس شريعتنا الغراء.

ولهذا فإننا نوصي في النهاية بالإبقاء علي نص المادة ٣٨ مـــن الإعـــلان الدستوري التي نصت علي أن "ينظم القانون حق الترشـــيح لمجلـــسى الـــشعب والشورى وفقًا لأى نظام انتخابى يحدده. ويجوز أن يتضمن حدًا أدنى لمشاركة المرأة فى المجلسين". علي أن يأخذ القانون بأحد الحلول التالية:

أولاً: بالنسبة لنظام القوائم: يمكن إتباع خيار من الخيارات الثلاثة التالي ذكرها:

أ - أن تكون نصف القوائم علي الأقل من الـــسيدات علـــي أن يكـــون ترتيـــب إحداهن الثاني في القائمة، دون مراعاة بعد ذلك لترتيبهن في بقية القائمة.

ب- أن تكون نصف القوائم علي الأقل من السيدات بحيث يتم تـــرتيبهن بنظـــام (رجل - إمرأة)، ومن الممكن أن تتصدر المرأة القائمة بـــشرط أن يليهـــا رجل وهكذا.

ج- أن تأتي المرأة في المرتبة الثانية في القائمة دون تحديد نسبة محـــددة لهـــا داخلها.

ثانيًا: بالنسبة للنظام الفردي:

لا يوجد ما يمنع من تخصيص عدد من المقاعد يحددها القانون.

قائمة المراجع

- **أماني قنديل،** الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئـــة المـــصرية العامـــة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٩٨.
- **أماني مسعود،** التمكين، مجلة مفاهيم، أكتوبر ٢٠٠٦، ص ٦٠.
- **إيمان بيبرس،** المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربـــي، جمعيـــة تنميـــة ونهوض المرأة، بدون سنة نشر، ص ١٣.
- **صابر بلول،** التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجيهات الدولية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الثاني، المجلد ٢٥، ٢٠٠٩، ص ٦٥٦ وما بعدها.
- **غازي ربابعة،** دور المرأة في المـــشاركة الـــسياسية،مجلة المفكـــر، العـــدد الخامس، ص ١٧٠ وما بعدها.
- **يوسف بن يزة،** التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية فـــي الوطن العربي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كليـــة الحقوق، جامعة الحاج لخضر، ٢٠١٠، ص ٢١.

■ **مراجع علي الإنترنت:**

- **رأفت صلاح الدين،** المرأة بين "الجندرة" و " التمكين"، راجع علي الإنترنت: http://www.lahaonline.com/index.php?option=content&task=view&id=17463&sectionid=1, *26-12-2009., 2-2-2011.*
- **شعلة شكيب،** التمكين السياسي للمرأة العربية ودور المؤسسات الأهلية، راجع علي الإنترنت:

http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=1043&page=4, 11-11-2011.

- **شعلة شكيب**، المرأة وقضية تمكينها في المجتمع، راجع علي الإنترنت:

http://www.womengateway.com/arwg/Qadhya+Almaraa/al musharaka/tamkeenalmarah.htm, 11-11-2011

- **صابر بلول**، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع راجع علي الإنترنت:

http://www.damascusuniversity.edu.sy/mag/law/images/stories/645686.pdf, 10-3-2011.

- **فريده غلام إسماعيل**، *التمكين السياسي للمرأة، راجع علي الإنترنت:*

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=45270, 11-11-2011

- **ليلي الأحدب**، تمكين المرأة غير مرفوض إسلاميًا، راجع علي الإنترنت:

http://www.islamonline.net/arabic/adam/2005/07/Article01.shtmlm *12-3-2010.*

- **ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان**، *راجع علي الإنترنت:*

http://www.maatpeace.org/node/3148, *5-3-2011.*

- **نظمي خليل أبو العطا**، التمكين السياسي للمرأة في الشريعة الإسلامية، راجع علي الإنترنت:

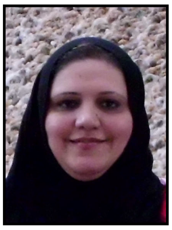
http://www.nazme.net/ar/index.php?p=show_articles&id=160, *11-11-2011.*

- **نورة بنت خالد السعد**، التمكين السياسي للمرأة، راجع علي الإنترنت:

http://womendawah.com/article_content.php?id=12423&cat=2&temp=2, *2-1-2011.*

قائمة المحتويات

السيرة الذاتية



البيانات الشخصية:

الاســـــم: رشا على الدين أحمد على تقى الدين
العنوان الحالي: كلية الحقوق جامعة المنصورة – جمهورية مصر العربية
البريد الإلكتروني: dr.rasha30@yahoo.com

الوظيفة الحالية: أستاذ القانون الدولي الخاص المساعد – قائم بعمل رئيس قسم القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق جامعة المنصورة.

أهم الأبحاث والمؤلفات:

- حقوق المرأة بين الشريعة الإسلامية والاتفاقيات الدولية، ٢٠٠٨.
- النظام القانونى للجنسية المصرية، مكتبة الجلاء، المنصورة، ٢٠٠٧.
- النظام القانونى للسياحة الإلكترونية، ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٨.
- السوابق التحكيمية فى منازعات الاستثمار، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٩.
- سلطة المحكم في إعادة التوازن المالي للعقد الدول، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٩.
- القانون الواجب التطبيق علي الزواج، دراسة في إطار التشريعات العربية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٩.

الجوائز وشهادات التقدير:

- جائزة عبد الحميد شومان للباحثين العرب الشبان في مجال العلوم القانونية والشرعية دورة ٢٠٠٩، المقدمة من البنك العربي، سبتمبر ٢٠١٠.
- جائزة يوم التفوق كلية الحقوق جامعة المنصورة عام ٢٠٠٠.
- درع النقابة العامة للمحامين، ٢٠٠٧.